

سياسة قبول الهبات للجمعية التعاونية الزراعية بالليث

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية وقبول الهبات لزيادة موارد الجمعية التعاونية الزراعية بمحافظة الليث.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في قبول الهبات والمساهمات والاشتراكات والمسؤوليات المحددة لقبول وتنظيم الهبات، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان :

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على أن :

1. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية.
 2. تلتزم، في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
 3. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال. وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
 4. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
 5. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
 6. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
 7. يطبق نظام محاسبي معترف به لمتابعة حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.
- المسؤوليات : تطبق هذه السياسة على أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون قبول الهبات من القطاع العام أو الخاص أو القطاع غير الربحي أو من المصادر الأخرى.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد السياسة في اجتماع مجلس إدارة الجمعية التعاونية الزراعية بالليث بجلسته

الرابعة المنعقدة بتاريخ 30 / 04 / 2024م